الأَوْجُهُ النَّحْوِيَّةُ الجَائِزَةُ بِجوازِ نَظائِرِها المُفْتَرَضَةِ فِي كِتَابِ سِيبَوَيْهِ

إعـداد

دكتور/ إبراهيم محمد حسن فُقرا

دكتوراه في جامعة النجاح الوطنية- فلسطين

١٤٤٥ هـ- ٢٠٢٤م

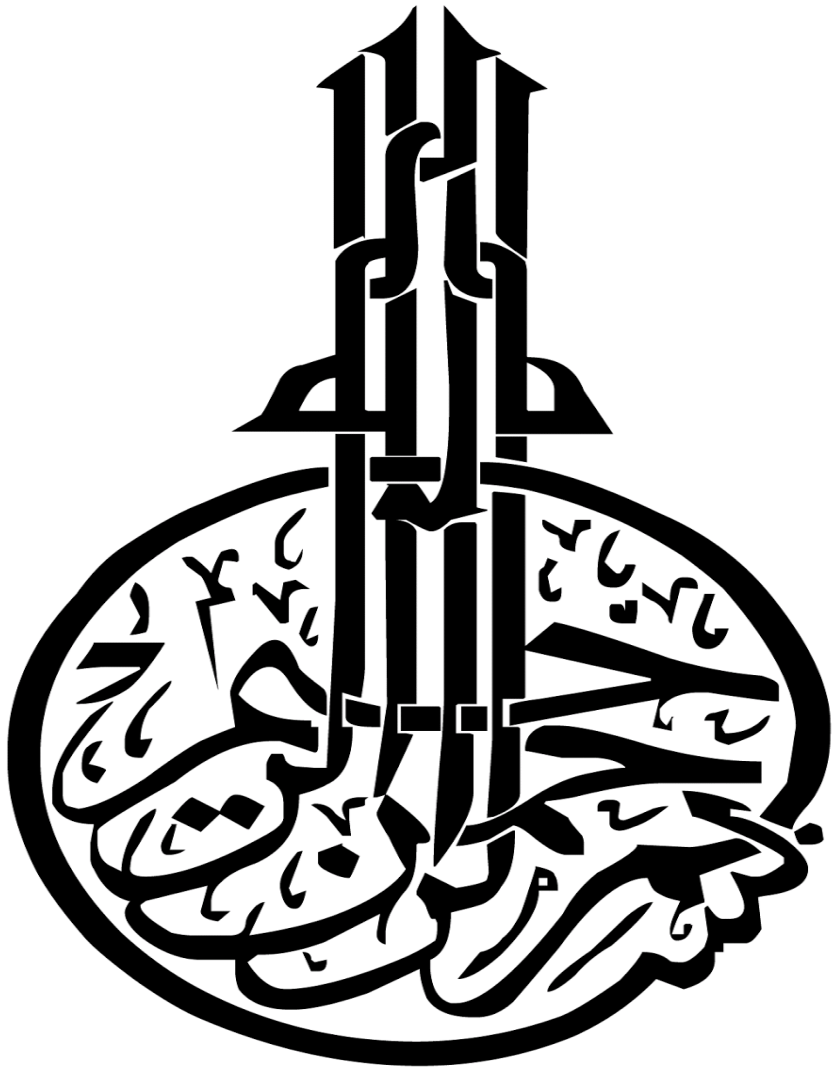

الأَوْجُهُ النَّحْوِيَّةُ الجَائِزَةُ بِجوازِ نَظائِرِها المُفْتَرضَةِ فِي كِتَابِ سِيبَوَيْهِ

إبراهيم محمد حسن فُقرا

قسم: اللغويات – جامعة النجاح الوطنية– فلسطين.

البريد الإلكتروني:

ebrahimfukara@gmail.com

الملخص:

أرادَ هذا البحثُ الوقوفَ علىٰ ما كانَ ليجوزَ لو جازَ نظيره المُفترضُ عندَ سيبويه في كتابه الكتاب، وقد جاءَ عددُ المسائلِ الّتي ترتبطُ بهذه المسائل ستّةَ عشر مسألةً في أبوابِ النّحوِ، وقد سارَ البحثَ علىٰ المنهج الوصفي التّحليليّ سعيًا لبيانِ أثرِ هذه المسائل في النّحوِ بشكل عامٍ وعندَ سيبويه بشكلٍ خاص، وقد استعانَ البحثُ بشروحاتِ كتابِ سيبويه كشرح السّيرافيّ وشرح الرمّانيّ، وبغيرها من الكتب الّتي تناولت المواضع المطروحة في البحث.

الكلمات المفتاحيّة:

الأوجه النحويّة، جائز، نظائر مفترضة، الكتاب، سيبويه.

The grammatical aspects that are permissible given the permissibility of their supposed counterparts in the book of Sibawayh

Ibrahim Muhammad Hasan fukara
He holds a PhD from An-Najah National University, Linguistics, Language, Grammar and Morphology.
Email: ebrahimfukara@gmail.com

Abstract

This research wanted to find out what would have been permissible if its supposed counterpart had been permissible according to Sibawayh in his book Al-Kitab. The number of issues related to these issues was sixteen in the chapters on grammar. The research followed the descriptive and analytical approach in an effort to show the impact of these issues on grammar in general and when Sibawayh in particular. The research used explanations of the book of Sibawayh, such as Sharh Al-Sirafi and Sharh Al-Rummani, and other books that dealt with the topics raised in the research.

Keywords*:*

grammatical aspects, permissible, supposed counterparts, the book, Sibawayh.

المقدّمة

بسمِ اللهِ الرحمنِ الرّحيمِ وَالصّلاةِ والسّلامِ علىٰ قائدِ أولي العزمِ منَ المُرسلين وإمامِ المتّقين سيّدنا محمّدٍ -صلّىٰ اللهُ عليهِ وسلّمَ- وبعد، لا غروَ في أنَّ علمَ النّحوِ من أهمِّ علومِ العربيّةِ إنْ لم يكن أهمَّها لذلك قامَ جهابذةُ الأمّةِ لوضعِ قواعدهِ وأسسِه فجزاهم الله عنّا خيرَ الجَزاءِ ومنْ أوّل مَن وضعَ كتابًا كاملًا شاملًا لهذا العلمِ وغيرِه كعلمِ الصرفِ والصوتِ العلّامةُ أبو بِشر سيبويه رحمه الله تلميذُ الخليل بن أحمد وسُميَّ كتابه بالكتابِ الّذي عُدَّ قُرآنُ النّحوِ فيما بعد لِما حواه من علوم؛ لذلك وقعَ اختياري علىٰ هذا الكتابِ ليكونَ محورَ البحثِ بعدَ أن أشارَ عليَّ أولو الفضلِ لبحثِ الأوجه النحويّة الّتي لو جازَ نُظائرُها لجازت لذلك بدأتُ بتمحيص المواضع وتعيينها ومتابعتها فوجدّتها تربو عن الخمسةَ عشرةَ مسألةً ثُمَّ شرعتُ في كتابةِ البحثِ الّذي جاءَ بعنوانِ "الأوجه النّحويّة الجائزة بجوازِ نُظائرها المفترضة في كتابِ سيبويه"، وقد اخترتُ المنهج الوصفي التّحليليّ، ومن المسائل الّتي نوقشت في البحثِ: عدمُ جوازِ إضمارِ فعلٍ لا يصلُ إلىٰ مفعوله إلّا بحرفِ جرٍّ، وعدمُ جوازِ حذفِ ضَميرِ الفاعل في اسمِ الفاعل، وعدمُ جوازِ إلحاقِ الصّفةِ علامةَ النُّدبة، وعدمُ جوازِ إضمارِ ضميرِ المُخاطبِ في (كان) وأشباهها، ولو جازَ هذا المعدومُ لجازَ غيرُهُ كلُّ في مسألتهِ، ومن النّتائجِ الّتي توصّلتُ إليها براعة سيبويه في عرضه للمسائل الّتي لو أُجيزت لجازت به مسائلُ أخرىٰ.

الدّراساتُ السّابقةُ:

• ظَاهرةُ السُّؤالِ في النَّحْوِ العَربيِّ كِتابُ سِيبَوَيهِ أُنمُوذجًا، وهو بحثٌ سابقٌ لِي، نُشرَ فِي مجلّة كليّةِ التربيةِ فِي العُلومِ الإنسانيّة والأدبيّة، في جامعة عين شمس،

مج٢٩، ع٤، ٢٠٢٣م، تَناولتُ فِيه بعضَ المواضعِ الّتي ظهرت فيه أثرُ السؤالِ، ولم أتطرّق لموضوعِ هذا البحثِ لا من قريبٍ ولا بعيدٍ.

- مَبحثُ الجُملةِ عندَ سِيبويهِ، للدكتور حسن مزهر السّعد، جَامعة البصرة، نُشرَ في مجلّة آداب البصرة، ع٤٦، ٢٠٠٨م، يختلفُ هذا البحث عن بحثي بأنّه لم يتناولْ الأوجه المفترضة الّتي عالجتُها في بحثي؛ لكنّه عالجَ الجُملة عند سِيبويهِ.

التّمهيدُ

١. التّعريفُ بِسيبويهِ وكتابِهِ

- **سيبويهِ:**

هُو عَمْرو بن عُثمانَ بن قَنْبر مَولَىٰ بَني الحَارثِ بن كَعبِ بن عَمرٍو، يُكنَّىٰ بأَبِي بشرٍ ومَعنىٰ اسمه بالفَارسيّةِ رائحةُ التُّفَّاحِ، أخذَ النَّحوَ عنِ الخليلِ وهو أستاذهُ، وعنْ يُونسَ، وعيسَىٰ بنِ عُمَر وغَيرهِم، وأخذَ اللّغَاتِ عن أَبي الخَطَّابِ الأَخْفَشِ وَغيرِه، وعَمل كتابَه الّذي لَم يَسبقْه إلىٰ مِثْله أحدٌ قَبلهُ ولمْ يُلحَق به مِنْ بَعده، وَقَدْ رَأَسَ عُلَماءَ النَّحوِ البَصْريِّينَ فِي زَمانِهِ، تُوُفِّيَ سَنَةَ (١٨٠ه). (السيرافي، أخبار النَّحويّينَ البَصريّين، ١٩٦٦م).

- **الكتابُ:**

لقدْ بَدأ سِيبويه تَأليفَ كِتابِه الكِتابَ بَعد وَفاةِ شَيخِه الخَليلِ، والّذي يدّل علىٰ ذلك أنّنا نَراه فِي كثيرٍ منَ المَواضع يُعقّبُ علىٰ اسمِه بِـ" رَحمهُ اللهُ"، وَقد حَمله عنه تِلميذُه الأخفشُ الأوسطُ.

وَممّا قيلَ عَن الكِتاب مَا قالهُ أبو جَعفرٍ النّحاسُ: "لَم يَزل أهلُ العربيّة يُفضّلون كِتاب أبي بِشر عَمرِو بنِ عُثمان بن قنبرٍ، المَعروفِ بِسيبويهِ"، وَقال المُبرّدُ: "لم يُعمل كِتاب في عِلمٍ منَ العُلوم مِثل كِتاب سِيبويه، وذلكَ أنَّ الكُتبَ المُصنّفة فِي العلومِ مُضطرّةٌ إِلىٰ غَيرها، وَكتابَ سِيبويه لا يُحتاج مِن فَهمه إلىٰ غَيرِه، وَمنهُ قَول أَبي عُثمان المَازنيِّ تِلميذ الأخفشِ: "مَن أرادَ أنْ يَعملَ كتابًا كبيرًا فِي النَّحو بَعد كِتاب سِيبويهِ فَليستَحْي، ورُبّما أعظمُ مَا قيل فيه أنَّه قُرآنُ النَّحوِ (سيبويه، ١٩٨٨م).

٢. مصطلح (الفرضِ)

قبلَ الشّروعِ فِي الجانبِ التطبيقيِّ يتحتّمُ علىٰ الباحثِ تَحريرَ معنىٰ الافتراضِ بجانبيه اللّغويّ والاصطلاحيّ.

• **الفرض في اللّغة:**

جاءَ فِي مقاييس اللّغة: "(الفاءُ والرّاءُ والضّادُ) أصلٌ صحيحٌ يَدُلُّ علىٰ تَأثيرٍ في شيءٍ مِن حَزٍّ أو غيرِه؛ (فالفَرضُ): الحَزُّ في الشّيءِ" (فارس، ١٩٧٩م)، وَجاءَ فِي لِسان العربِ: "والفَرضُ: مَا أوجَبه اللهُ عزَّ وجلَّ، سُمّيَ بذلكَ لأنّ لهُ مَعالِمَ وحدودًا، وفرَضَ اللهُ علينَا كذا وكذا، وافترضَ أي أوجبَ" (منظور، ١٤١٤ه)، وبذلك قالت كُتب المَعاجمِ.

• **الفرضُ في الاصطلاح:**

جاءَ فِي المُعجم الفلسفيّ لصاليبا ما نصّه أنَّ الفرضَ عندَ الحُكماءِ هو التجويزُ العقليُّ، أي الحُكمُ بجوازِ الشيءِ، وجوازِ حُدوثه، وكلُّ فرضٍ يكونُ مُنطوِيًا تحت الجوازِ حتّىٰ تُثبتُ التّجاربُ عكسَ ذلك (صليبا، ١٩٨٢م)، وعندَ النُّحاةِ فإنَّ معنىٰ الافتراضِ في الاصطلاحِ متقاربٌ لمعناهُ في اللّغة من بابِ الوجوبِ والتأويلِ؛ ولعلَّ أوّلَ من جاءَ بِهذا الفنِّ بمعناهُ العام سيبويه بدليلِ ما في الجانبِ التّطبيقيِّ من هذا البحثِ فقد كانَ الافتراضُ يظهرُ بِشكلٍ واضحٍ، ومن ذلك قوله: "وَلا يَجوزُ أَنْ تُضْمِرَ فِعْلًا لَا يَصلُ إلاّ بِحرف جَرٍّ، لأنّ حرفَ الجرِّ لا يُضْمَرُ، وَلو جَاز ذلك لَقُلتَ: (زَيدٍ) تُريدُ (مُرَّ بِزيدٍ)"، وقوله" (هذا رَجُلٌ أَخُو زيدٍ)، إِذا أردّتَ أنْ تُشبِّهه بِأخي زيد وَلوْ جَاز هذا لَقلتَ: (هذا قَصِيرٌ الطّويلُ) وهذا قبيح..." (سيبويه، ١٩٨٨م) وما إلىٰ هنالك يظهر في ثنايا البحثِ واللهُ مِن وراءِ القصدِ.

الفصلُ الأوّلُ: الجانبُ التّطبيقيّ

• **المسألة الأولى: عدمُ جوازِ إضمارِ فعلٍ لا يصلُ إلى مفعوله إلّا بحرفِ جرٍّ**

يَقولُ سيبويه: "وَلا يَجوزُ أَنْ تُضْمِرَ فِعْلًا لَا يَصلُ إلاّ بِحرف جَرٍّ، لأنّ حرفَ الجرِّ لا يُضْمَرُ، وَلو جَاز ذلك لَقُلتَ: (زَيدٍ) تُريدُ (مُرَّ بِزيدٍ)" (سيبويه، ١٩٨٨م)، وذلك في بابِ الاشتغالِ فكما أنّه لا يجوزُ أنْ نقولَ: (زيدٍ مَررتُ بِهِ) بمعنىٰ (مررتُ بزيدٍ مررتُ به) بإضمارِ الفعلِ وحرفِ الجرِّ فكذلك في المثالِ الّذي جاءَ به سيبويه، ومثَّلَ سيبويهِ لمثلِ هذا بقراءةِ أُبيّ بنِ كعبٍ وابنِ مسعودٍ إذ قرأا قوله تعالىٰ: ﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾ [الواقعة: ٢٢] (عطية، ١٤٢٢ه)، بِنصبِ (وحور عين)، ولها توجيهات أحدها أنَّ النّصبَ علىٰ إضمارِ فعلٍ يتعدّىٰ لمفعوله بحرفِ جرٍّ تقديره (وزوّجناهم بحورٍ عينٍ) (الأحنف، ٢٠١٨م)، أو (وينعمونَ بِحورٍ عينٍ) وبذلك قدّرها النّحّاسُ (النّحّاس، ١٤٢١ه)، وقد وجه السيرافي هذه الآية علىٰ إضمارِ (وَيُعطونَ)، يقولُ: والنصبُ علىٰ إضمار (وَيُعْطونَ حُورًا عِينًا)؛ لِأَنَّ قَوله: (يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدانٌ مُخَلَّدُونَ بِأَكْوابٍ وَأَبارِيقَ) دَليلٌ علىٰ أَنَّهم قد أُعطوا ذلك، فَنَصبَ أُبَيّ (وَحُورٌ عِينٌ) علىٰ معنىٰ (وَيُعْطونَ) (السيرافي، ٢٠٠٨م)، وقد ذكر ابنُ جنّيّ قراءة أُبيّ وقدّرها بقوله: "هذا علىٰ فِعلٍ مُضمرٍ، أي: (ويُؤتَونَ)، أَوْ (يُزوَّجُونَ) حُورًا عِينًا، كما قال: (وَزَوَّجْناهُمْ بِحُورٍ عِينٍ)، وهو كثير في القرآن والشعر" (جنّي، ١٩٩٨م)، يقصدُ بالكثيرِ هُنا حذفَ حرفِ الجرِّ، ويرىٰ الباحثُ أنَّ سيبويه لَمْ يُرد هذا التّخريجَ وإنَّما التّخريجَ الّذي ذُكرَ سابقًا لأنّه الأنسبُ للمسألةِ، والحاصلُ أنَّ سيبويهِ لا يُجوّزُ مثلَ هذا التّركيبِ، ولو جازَ لجازَ إضمارُ فعلٍ لازمٍ لجازَ قولُنا: (زَيدٍ) تُريدُ (مُرَّ بِزيدٍ)، وقد وافقه مَن جاءَ بعده من النّحويّين والمُفسّرين؛ وممّا يدلُّ علىٰ ذلك أنَّهم قدّروا أفعالًا متعديّة كما فعلَ السّيرافيّ وابنُ جنّيّ وغيرهما.

• **المسألة الثّانية: عدمُ جوازِ رفعِ الاسمِ الواقعِ قبلَ حينَ والعاملِ فيه بعدها**

يقول سيبويه: "فَإِذا قلتَ: (إِنْ تَرَ زيدًا تَضْرِبْ)، فليس إلاّ هذا -يعني النّصب- ، صَار بِمنزلة قَولِكَ: (حينَ تَرىٰ زيدًا يَأْتيكَ)، لأنّه صار في مَوضع المُضْمَرَ -الهاء في تَضربه- حِينَ قُلتَ: (زيدٌ حِين تَضْرِبُه يَكُون كَذا وكذا)، وَلو جَاز أنْ تَجعل (زيدًا) مبتدأً -يَقصِدُ متقدّمًا- علىٰ هذا الفِعلِ لَقُلتَ: (القِتالُ زيدًا حينَ تَأتِي)، تُريد (القِتالُ حِينَ تَأتي زيدًا) (سيبويه، ١٩٨٨م)، وهذا لا يجوزُ لأنَّ الفعلَ المُضاف إلىٰ (حين) لا يجوزُ له أنْ يعمَلَ فيما قبلَه؛ كما أنَّ الفعلَ الواقعَ بعد (إنْ) لا يعمل في الاسمِ الواقع قبلها؛ وإلىٰ ذلك أشارَ سيبويه بقوله: "ومَّما لا يَكون في الاستفهام إلّا رفعًا قَولُك: (أَعَبدُ اللهِ إنْ تَرَهُ تَضْربْهُ)، وَكذلكَ إنْ طَرحتَ (الهاءَ) مَع قُبحِهِ" (سيبويه، ١٩٨٨م)، وأوجبَ سِيبويهِ وجهَ النَّصبِ -أعني نصبَ زيدٍ- لأنَّ الفعلَ (تر) وَقعَ قبل الاسمِ فعمل فيهِ كما عملَ فِي قوله: (حين ترىٰ زيدًا يَأْتيكَ)، فكما أنَّ (زيدًا) هاهنا منصوبٌ علىٰ المفعوليّة فكذلك في المثالِ السّابقِ، قالَ الأنباريُّ: "ألَا تَرىٰ أنَّك لو قُلتَ (القتالُ زيدًا حينَ تَأتي) فَنصبتَ (زيدًا) بـ(تَأتي) لَم يَجز، لأنَّه لا يَجوزُ أنْ تُقدِّم (تَأتي) عَلىٰ (حين) فَتقول: (القِتالُ تَأتِي حِين)؛ فَلو كَان تَقديمُ خَبر المُبتدأ مُمتنعًا كَما امتنعَ هاهُنا تَقديمُ الفِعل لامْتنعَ تَقديمُ مَعمولِه عَلىٰ المُبتدأ؛ لأنَّ المَعمولَ لَا يقعُ إلّا حيثُ يَقعُ العَاملَ" (الأنباري، ٢٠٠٣م)، وبذلك فإنَّ سيبويه يعني من كلِّ ما سبقَ أنّه لو جازَ نَصبَ الاسمِ الواقعِ قبل (إنْ) بفعلٍ واقعٍ بَعدها لجازَ أنْ ينصبَ الفعلُ المُضافِ إلىٰ (حين) فعلًا وقعَ قبل حين، وتبيّن ممّا سبق فسادُ ذلك.

• **المسألةُ الثّالثةُ: عدمُ جوازِ نَعتِ النّكرة بالمعرفةِ**

اختلفَ جُمهورُ النّحويّين في جوازِ نعتِ النّكرةِ بالمَعرفةِ فذهبَ سيبويهِ والبصريّون إلىٰ مَنع ذلك، وأمَّا الكوفيّون فقد أجازوه إذا كانَ لمدحٍ أو ذمٍّ، نحو قوله تبارك وتعالىٰ: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ۝١ ٱلَّذِى جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُۥ﴾ [الهمزة: ١-٢]، فـ(الّذي) المعرفة صفة لِـ (هُمزة) النّكرة لأنّها علىٰ سبيل الذمّ، وأجازه الأخفشُ مُطلقًا إذا وُصفتِ النّكرةُ ومثاله قوله تعالىٰ: ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَـٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَـٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَـٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ [المائدة: ١٠٧]، إذ جعل (الأوليان) صفةً لـ (آخران) لأنّها وُصفت بـ (يَقومانِ)، وأمّا وجهُ سيبويه والبصريّين في المنع فقد ذكره أبو عليّ في كتابه التّعليقة إذ قال: "إنّما امتُنع وَصفُ النّكرةِ بالمعرفةِ، لأنَّ النَّكرةَ تَدلُّ عَلىٰ أَكثرِ مِن وَاحدٍ، وَالمَعرفةَ مُخْتَصَّةٌ تَدلُّ عَلىٰ واحدٍ، فَمنْ حَيث لم يَجُز أَن يَكونَ الواحدُ جَمعًا، لم يَجز أنْ تُوصفَ النّكرةُ بِالمعرفةِ، وَلا المَعرفةُ بالنَّكرةِ" (الفارسيّ، ١٩٩٠م).

يَقولُ سيبويه: وَزعمَ الخَليلُ رَحمهُ اللهُ أَنَّهُ يَجوزُ أَنْ يَقولَ الرّجلُ: (هذا رَجُلٌ أَخُو زيدٍ)، إِذا أردّتَ أنْ تُشبِّهه بِأخي زيدٍ، وهذا قَبيحٌ ضَعيفٌ لَا يجوز إلاّ في مَوضِع الاضْطرارِ -يعني الشّعر-، وَلوْ جَاز هذا لَقلتَ: (هذا قَصِيرٌ الطّويلُ)، تُريد: (مثلُ الطّويلِ)، فَلَم يَجُز هَذا كَما قَبُح أنْ تَكونَ (المعرفةُ) حالًا للنّكرةِ إلاّ في الشِّعرِ؛ وَهوَ في الصَّفةِ أقبَحُ (سيبويه، ١٩٨٨م)، المسألةُ هنا تدورُ حولَ جوازِ مجيء المعرفةِ صفةً للنّكرة وقد أجازها الخليلُ ولم يُجزها سيبويه إلّا في ضرورةِ الشّعرِ، ووافقَ ابنُ مالكٍ الخليلَ يقولُ: وإذا كان المُضافُ إلىٰ معرفَةٍ كَلمةَ (مِثْل) جَازَ أَنْ تَخلُفها المعرفَةُ فِي التّنكيرِ فَتَقولَ: (مررتُ بِرجُل زُهَيْر) بِالخَفضِ صِفةً للنكرةِ لأنَّ الأصلَ:

(مَررتُ بِرجلٍ مِثلِ زُهيرٍ، وَهذا زيدٌ مثلِ زُهيرٍ)؛ فحُذفَ لَفظُ (مِثل) وَنَوىٰ مَعناهُ، فَجَرىٰ مَجرىٰ ما نَوىٰ فيهِ مَعناهُ (مالك، ١٩٩٠م)، وقد علّق السيرافي علىٰ ذلك في شرحه بقوله: إنَّ الصّفةَ والموصوفَ كشيءٍ واحدٍ، فَلا يجوزُ أنْ يكونَ أحدُهما مَعرفةً والآخرُ نكرةً (السيرافي، ٢٠٠٨م)، والحاصلُ أنَّ الخليلَ ذهبَ إلىٰ أنَّ (مثل) يجوز أنْ تأتيَ صفةً للنكرة وكذلك يجوزُ لِما يحلُّ محلّها كالمثال الّذي افترضه سيبويه (هذا قَصِيرٌ الطّويلُ) لأنَّ هناك محذوفًا مقدّرًا وهو (مثلُ الطّويلِ)؛ إلّا أنَّ سيبويه رفضَ هذا إلّا بالضّرورة.

- **المسألة الرّابعة: ما يأتي على الصّفة دونَ الابتداءِ والبَدلِ**

يقولُ سيبويه: "فأَمّا (مَررتُ برَجُلٍ راكعٍ وساجدٍ)، و(مَررتُ برجلٍ رَجلٍ صالحٍ)، فَليسَ الوجهُ فيه إلاّ الصِّفةَ -يقصد لا يجوز حمله علىٰ الابتداء ولا علىٰ البدل-، وليس هذا بمنزلة (مَررتُ برجلينِ مُسلمٍ وكافرٍ) ولا مَا أَشبهَهُ، مِن قِبلِ أَنَّك تُبعِّض، كأَنَّك قلتَ: (أحدُهما كَذا والآخرُ كذا)، وَإذا قُلتَ: (مَرَرْتُ بِرجُلٍ قائِمٍ)، و(مَرَرْتُ بِرجلٍ قاعِدٍ)؛ فَهذا اسمٌ واحدٌ، وَلوْ قُلتَ: (مَررتُ بِرجلٍ مُسلمٍ وَثَلاثَةِ رِجالٍ مُسلمينَ) لَمْ يَحسنْ فيه إلاّ الجَرُّ لأَنَّكَ جَعلتَ الكلامَ اسمًا واحدًا حتّىٰ صار كَأَنَّكَ قُلتَ: (مَررتُ بِقائمٍ وَمررتُ بِرجالٍ مُسلمينَ)، وَهذا قولُ يُونسَ، وَلو جَاز الرّفعُ فيهما لَقلتَ: (كَانَ عَبدُ اللهِ راكِعٌ)؛ لأَنّكَ إِنْ شبّهتَهُ بالتَّبعيضِ، فَالتبعيضُ هَهنا رَفعٌ، إِذا قُلتَ: (كَان أَخوَاكَ راكِعٌ وَساجدٌ) (سيبويه، ١٩٨٨م)، ومعنىٰ التبعيض في المثال أنَّ أحدَ أحدهما راكعٌ وأحدهما ساجدٌ، ويقصدُ سيبويهِ أَنّ الاسمَ الواحدَ وإنْ كانَ لَه خبرٌ مَعطوفٌ عليهِ خَبرُه، فَإِنَّهُ لا يَجُوزُ فيهِ التَّبعيضُ، كَما أنَّ صِفاتِ الوَاحدِ لَا يَجوزُ فيها التَّبعيضُ، يقولُ السّيرافيُّ: وَإِنَّما يَجوزُ التَّبعيضُ فِي الخَبرِ إِذا كانَ الاسمُ مُثنّىٰ أَوْ مَجموعًا كَقولكَ: (كَانَ أَخواكَ رَاكعٌ وَساجِدٌ)، عَلىٰ مَعنىٰ

أَحدُهُما رَاكعٌ، والآخرُ سَاجدٌ (السيرافي، ٢٠٠٨م)، والخلاصةُ الّتي يريد أنْ يصلَ إليها سيبويه في هذه المسألةِ أنَّه لا يجوزُ لنا في الاسمِ الواقعِ بعد الاسم المُفرد الّذي هو عكس المثنّىٰ والجمعِ إلّا أنْ يكونَ صفةً ولا يجوزُ رفعُه بالابتداء أو بالبدل، نحو : (مَررتُ بِرجلٍ مُسلمٍ وَثَلاثَةِ رِجالٍ مُسلمينَ)؛ فلا يجوزُ لنا فيهما الرّفعُ فَلا نقولُ (مررتُ برجلٍ مُسلمٌ) علىٰ أنّه خبر لمبتدأ ولا حمله علىٰ البدليّة، وكذلك فلا يجوزُ أنْ نرفعَ (مُسلمين) علىٰ أنّه خبر لمبتدأ لأنَّ الكلامَ فيهما اسمٌ واحدٌ حتّىٰ صار كَأَنَّكَ قُلتَ: (مَررتُ بِقائمٍ وَمررتُ بِرجالٍ مُسلمينَ) ولو جازَ فيه مثلُ هذا لجازَ لنا أنْ قولَ (كَانَ عَبدُ اللهِ راكِعٌ)، حملًا علىٰ التّبعيض الّذي لا يجوزُ هنا، ثُمَّ يُتابعُ سيبويهِ حديثه عن هذه المسألةِ إذ يقولُ: وَمثلُ ذَلك: (مَررتُ بِرجُلٍ وامرأةٍ وَحمارٍ قِيامٌ)، فَرّقتَ الأَسماءَ وَجمعتَ النَّعتَ، فَصار جَمعُ النّعتِ هٰهُنا بِمنزلةِ قَولكَ: (مَررتُ بِرَجُلينِ مُسلمَينِ)؛ لأَنَّ النَّعتَ هَهنا لَيس مُبعَّضًا، وَلو جاز في هذا الرّفعُ لَجازَ (مَرْتُ بِأخيكَ وَعبدِ اللهِ وزيدٍ قِيامٌ)، فَصارَ النّعتُ هَهنا مَعَ الأسماءِ بِمنزلةِ اسْمٍ واحدٍ (سيبويه، ١٩٨٨م)، أي ولا يجوزُ قولُنا (مَرْتُ بِأخيكَ وَعبدِ اللهِ وزيدٍ قِيامٌ) لأَنَّ الأسماءَ مفرّقةٌ والنّعتَ واحدٌ وبذلك فلا تبعيضَ.

- **المسألةُ الخامسةُ: عدمُ جوازِ حذفِ ضَميرِ الفاعل في اسمِ الفاعل**

يقولُ سيبويهِ: وإِنْ قُلتَ: (يَا ذَا الجَاريةِ الوَاطِئِها)، وأنتَ تُريدُ (الواطِئِها هو) لم يجزْ أَنْ تحذفَ الضّميرَ، كَما لَا يَجوزُ (مررتُ بالْجاريةِ الواطِئِها) تُريد (هوَ أو أنتَ)، وليْس هذا كَقولكَ: (مررتُ بالجَاريةِ الّتِي وَطئَها زَيدٌ) أوِ (الّتي وَطئَها)، لأَنَّ الفعلَ يُضمَرُ فِيه وَتقعُ فِيه عَلامَةَ الإِضمارِ، والاسمَ لَا تقعُ فِيه علامةُ الإِضمارِ، لأَنَّ فاعل اسمَ الفاعل لا علامة له، ثمّ يقولُ: فَلو جَازَ ذَلك لَجازَ أَنْ يُوصَف ذَلك المُضمَر بِـ(هو)، فَإِنَّما يَقع فِي هذا إِضمارُ الاسْمِ رفعًا إِذا لم يُوصف بِه شيءٌ غيرُ

الأوَّل، وَذلك قَولِكَ: (يا ذا الجاريةِ الواطئَها)، فَفي هذا إِضمار (هوَ)، وَ(هوَ) اسمُ المُنادىٰ، والصّفةُ إِنَّما هِي للأوّلِ المُنادىٰ، وَلو جَازَ هَذا لجازَ (مَررتُ بالرَّجلِ الآخِذِ به)، تُريد (أنتَ)، وَلجازَ (مررتُ بِجارِيتِكَ رَاضيًا عَنْها)، تُريدُ (أنتَ) (سيبويه، ١٩٨٨م)، يعني سيبويه في هذا أنّه لو جازَ لنا أنْ نحذفَ الضمير الفاعل في قولنا (يا ذا الجاريةِ الواطئَها)، لجازَ أنْ نحذفه في اسمِ الفاعلِ من قولنا: (مَررتُ بالرَّجلِ الآخِذِ به)، و(مررتُ بِجارِيتِكَ رَاضيًا عَنْها)؛ وبذلك فإنَّ سيبويه لا يُجيزُ حذفَ الضمير الدالِ علىٰ الفاعل في اسمِ الفاعل لأنّه يُلبس علينا في تحديده بعكسِ الفعل، ولو جازَ ذلك لجازَ كما افترض سيبويه حذفُ الضّمير في (مَررتُ بالرَّجلِ الآخِذِ به)، و(مررتُ بِجارِيتِكَ رَاضيًا عَنْها)، فلو حُذف الضميرُ فيما سبق لوقعنا في لبس لا يُزيله إلّا ذكرُ الضّمير، وقد احتجَّ البصريّون في عدم جوازِ حذفِ الضَّمير فيي اسمِ الفاعلِ فلأنَّ اسمَ الفاعلِ فرعٌ عن الفعل فقَصُرَ عنه في هذا وهو صحيح لأنّه لو لم يقصر عنه لم يُجعل فرعٌ عن الفعلِ، وأمَّا الكوفيّون فيجيزونَ حذفَ الفَاعلِ مِن اسم الفَاعل إِذا كَان لهُ ذِكر في أوّل الكَلام كَقولكَ: (يَدُكَ بِاسطُها)، تُريد: (بَاسطُها أَنتَ)، ونحوه قولُ الأعشىٰ (الأخفش، ١٩٩٠م): (الطّويل)

وإِنَّ امْــرَأً أَهْــدَىٰ إِلَيْــكِ وَدُونَــهُ ... مــن الأَرْضِ مَوْمَــاةٌ وبَيْــدَاءُ خَيْفَــقُ

لمَحْقُوقَــةٌ أَنْ تَسْــتَجِيبِي لِصَــوْتِهِ ... وَأَنْ تَعْلَمِــي أَنَّ المُعَــانَ مُوَفَّــقُ

الشّاهدُ فيه: حذفُ ضميرِ الرّفعِ في قوله (لمَحْقُوقَةٌ) لدلالة الكاف في (إليكِ) عليه، علىٰ مذهبِ الكوفيّين، أصله: (لمَحْقُوقَةٌ أنتِ)، وقد ردّه أبو البركاتِ بقوله: "لأَنَّه مَحمولٌ عِندنا عَلىٰ الاتّساعِ والحَذف، والتّقديرُ فِيه: (لَمحقوقةٌ بِكِ أنْ تَستَجيبِي دُعاءَهُ)؛ وبذلك فلا حجّة لهم فيه.

• **المسألة السّادسة: عدمُ جوازِ تعريفِ الحالِ**

إنَّ الأصلَ فِي الحالِ أنْ يكونَ نكرةً وعلىٰ ذلك أجمعَ النحويّونَ وذلكَ لأنّ الغَالبَ فِيها أنْ تَكونَ مُشتقّةً، وَأنْ يَكونَ صَاحبها مَعرفةً، فَلو عُرّفت وَهيَ مُشتقّة، توهَّم بَعضُهم أَنَّها نَعتٌ عِندَ اِنْتصابِ صَاحبِها، إلّا يونسَ أجازَ أنْ يكونَ مَعرفةً ويُمثّلُ لذلك بقوله: (مَررتُ بِه المِسكينَ) أي: (مِسْكينًا)، وتبعه بذلك البغداديّونَ، وأكثرُ النحويّين يؤوّلونَ ذلك علىٰ أنّه ذَكرَ الألفَ واللّامَ وأراد طَرحها، ومثالُه قولُ الشّاعرِ -مجهول القائل- (شُرَّاب، ٢٠٠٧م): (البسيط)

دُمْـتَ الحَمِيـدَ فَمَـا تَنْفَـكُّ مُنْتَصِـرًا عَلَىٰ العِدَا فِي سَبِيلِ المَجْدِ وَالكَرَمِ

الشّاهدُ فيه: قوله (الحَمِيدَ) إذ أضافَ (الألف واللام) وأرادَ طرحها لأنّها حالٌ، والحالُ نكرةٌ.

يقولُ ابنُ مالكٍ في الألفيّة عن وجوبِ تأويلِ الحالِ المعرفة بالنّكرة (مالك أ.، ٢٠٢١م):

وَالْحَـالُ إِنْ عُـرِّفَ لَفْظًـا فَاعْتَقِـدْ تَنْكِيـرَهُ مَعْنًـى كَوَحْـدَكَ اجْتَهِـدْ

أي إذا وَقعتِ الحالُ مَعرفةً فِي اللّفظِ أُوّلت بِنكرةٍ، نحو: (اجتهدْ وَحدكَ) أَي: (مُنفرِدًا)، وَ (أَرسلَها العِراك) أي: (مُعتركةً)، وَ (جَاءُوا الجَمَّاء الغَفيرَ) أي: (جَميعًا)، وَ (ادْخُلوا الأَوّلَ فالأوّلَ) أي: (متَتابعينَ).

يقولُ سيبويه: وأمَّا يُونسُ فَيقولُ: (مَررتُ بِه المِسكينَ) عَلىٰ قَولِهِ: (مَررتُ بِه مِسْكينًا)، وَهذا لا يَجُوز لأنَّه لا يَنبغِي أَنْ يَجعلَهُ حَالًا وَيدخلْ فيهِ (الألفَ واللّامَ)، وَلوْ جَازَ هَذا لَجازَ: (مَررتُ بِعبدِ اللهِ الظّريفَ)، تُريدُ (ظَريفًا) (سيبويه، ١٩٨٨م).

يقصدُ سيبويه هنا جعلَ الحالِ معرفةً وهذا غيرُ جائزٍ عندَ جمهورِ العُلماءِ وقد خالفهم يونُسُ في ذلك إذ أجازَ تعريفَ الحالِ وتبعه في ذلك البغداديّون والكوفيّون

قياسًا علىٰ الخبر (الجيش، ١٤٢٨ه)، وهذا مردودٌ لأنَّه شاذٌّ ولا يُقاسُ علىٰ الشاذّ، وقد وجّهَ السيرافيُّ هذا تعريفَ الحالِ في المثالِ السّابقِ بقوله: "إنّه قدْ تُذكرُ الألفُ واللّامُ ويُراد طرحُهما، وربَّما أَرادُوا الألفَ واللّام فِيما ليسَتا فيهِ"، (السيرافي، ٢٠٠٨م) وذلك نحو قولنا: سلامٌ عليكم، ونقصدُ السّلامُ عليكم، والحاصلُ أنَّ سيبويهِ يُخطّئُ تعريفَ الحالِ ويجعله نكرةً وتبعه في ذلك الجمهور من العربِ، ولو جازَ تَعريفُ الحالِ لجازَ أنْ نقولَ: (مَررتُ بِعبدِ اللهِ الظّريفَ) بمعنىٰ (ظريفًا)، لذلك نرىٰ ابنَ مالكٍ علىٰ سبيلِ المثالِ يُنكّر الحالَ الّذي يجيء معرفة وجوبًا، يقولُ: "وقد يجيء الحالُ مُعرَّفًا بالألفِ واللّام، أوْ بالإضَافةِ فيُحكمُ بِشذوذِه، وتَأويلِه بِنكرةٍ؛ فَمنَ المُعرَّف بالألفِ واللّام قَولُهم: (اُدخُلوا الأوّلَ فَالأوّلَ) أيّ: مُرتّبينَ، وَ(جَاؤوا الجَماءَ الغَفيرَ) أي: جميعًا (مالك ج.، ١٩٨٢م).

- **المسألةُ السّابعةُ: عدمُ جوازِ إلقاء علامة النُّدبةِ عَلى الصّفةِ**

أجازَ الكُوفيّون إلقاءَ علامةِ النُّدبةِ علىٰ الصِّفة، نَحو قَولك (وا زيدُ الظَّريفاه)، وتَبعهُم يونسُ بن حبيب البصريُّ وأبو الحسن بن كَيْسَان في جوازِ ذلك، وحجّتُهم في ذلك أنَّهم عدّوا الموصوفَ مع صفته كالمُضافِ مع المُضافِ إليهِ؛ فكما أنّهم يجوّزون إلقاءَ عَلامةِ النُّدبة عَلىٰ المُضافِ إليه، نحو قولك: (وا عبدَ زَيْدَاه، وا غُلامَ عَمْرَاهْ) فكذلك أجازوها هُنا، واحتجّوا بقولِ العربِ: (وا جُمْجُمَتَيَّ الشَّامِيَّتَيْنَاه)، حمّلها الجُمهورُ علىٰ الشّذوذِ، وأمَّا البصريون فذهبوا إلىٰ عدمِ جوازه، وهوَ الصّحيحُ ودليلهم علىٰ ذلك بأنَّ علامةَ النُدبةِ تُلقىٰ عَلىٰ ما يَلحقهُ تَنبيهُ النِّداءِ لمدِّ الصَّوتِ، وَليس ذَلك موجودًا فِي الصِّفةِ؛ لأنَّها لَا يَلزمُ ذِكرهَا مَع المَوصُوفِ، وبذلك خالفتْ شبهها بالمُضافِ إليه إذ وجبَ ذكره (الأنباري، ٢٠٠٣م)، يقولُ سيبويهِ: "وَليس هَذا كَقولكَ: (وا أميرَ المُؤمنِيناه)، وَلا مثل: (وا عبدَ قَيساه) مِن قِبل

أنَّ المُضافَ وَالمُضافَ إليهِ بِمنزلةِ اسمٍ واحدٍ مُنفردٍ، وَالمُضاف إِليه هو تَمامُ الاسمِ ومُقتضاهُ، أَلا تَرىٰ أَنَّك لَو قُلتَ (عبدَا أَوْ أَميرَا)، وَأنتَ تُريد الإِضافةَ لمْ يَجز لك، وَلو قُلت (هذا زيدٌ) كنتَ فِي الصّفةِ بِالخيارِ، إنْ شِئتَ وَصفتَ وَإنْ شَئت لَم تَصف، وَلستَ فِي المُضاف إليهِ بِالخيارِ، لأَنَّه مِن تَمامِ الاسْمِ" (سيبويه، ١٩٨٨م).

يقولُ سيبويه: "هذا بابُ مَا لَا تَلحقُه الأَلفُ الّتي تَلحقُ المَندوبَ، وَذلك قَولكَ: (وا زيدُ الظّريفُ والظّريفَ)، وَزعم الخَليلُ -رحمهُ اللهُ- أَنَّه مَنعهُ من أنْ يَقولَ (الظّريفاهُ) أنَّ (الظّريفَ) لَيس بِمنادَىٰ، وَلو جَاز ذَا لَقلتَ: (وا زيدُ أنتَ الفارِسُ الْبطلاهُ)، لأنَّ هذا غَيرُ مُنادىٰ كمَا أنّ ذلكَ غيرُ نِداءٍ" (سيبويه، ١٩٨٨م)، وسببُ ذلك علىٰ حدِّ قولِ الخليلِ: أَنَّ الاسمَ الّذي لَيسَ بِمندوبٍ فَلا تَلحقُه عَلامةُ النُّدبةِ قِياسًا علىٰ قولِهم: (جَاءنِي زيدٌ الطّويلاهُ)؛ وَتقريرُه أنَّ عَلامةَ النُّدبةِ إِنَّما تَلحقُ المَندوبَ، وَقولُه: (الطَّويلاه)، في: (وا زيدُ الطّويلاهُ)، لَيس بِمندوبٍ بَل هو صِفةٌ جَاءَتْ بعدَ تَمامِ الاسْمِ بِكماله وجُملتِه، فَلوْ لَحقتْ عَلامةُ النُّدبةِ (الطّويلَ) لَلحقَتْ مَا ليس بِمندوبٍ مُطلقًا (الحاجب، ١٩٨٩م)، وهذا معنىٰ كلامِ سيبويه في قوله: وَلو جَاز ذَا لَقلتَ: (وا زيدُ أنتَ الفارِسُ البطلاهُ)، ويرىٰ الرُّمانيُّ أَنّهُ يَلزَمُ مَنْ أَلحقَ الصِّفةَ عَلامةَ النُّدبةِ أنْ يَقولَ: (وا زيدًا أنتَ الفارسُ البَطلاهُ)؛ لأَنَّه ألحقَ العَلامَة الثّاني الّذي هو الأوّلُ مّع جوازِ الانْفصالِ بِغيره مِن الكَلامِ (الرّمانيّ، ١٩٩٨م)، والخلاصةُ أنَّ سيبويهِ يقولُ لو جازَ إلحاقُ صفةِ الاسمِ المندوبِ علامةَ النّدبةِ لجازَ إلحاقُها في كلِّ ما ليسَ بمندوبٍ وهو عنده غيرُ جائزٍ ووافقه الجُمهورُ.

- **المسألةُ الثّامنةُ: عدمُ جوازِ ندبِ الاسمِ النّكرةِ**

ذهبَ الكوفيّون إلىٰ جَوازِ نَدبِ الاسمِ النّكرةِ والأسماءِ المَوصولةِ وحُجّتُهم أنَّ الاسمَ النّكرةِ يَقرُبُ منَ المعرفةِ بالإشارةِ لذلك نحو (وا رَاكباه)، وقد رُدَّ عليهم

ذلك بأنَّ هذا الاسمَ بقيَ علىٰ نكرته؛ والمندوبُ يجب أنْ يُندبَ بأعرفِ أسمائه، وأمّا البصريّون فلا يُجيزون ذلك من أنَّ الاسمَ النّكرة مُبهمٌ لأنَّ النّادبَ إنّما أراد بالنُّدبة أنْ يُظْهِرَ النَّادِبُ عُذْرَهُ فِي تَفَجُّعِهِ عَلىٰ المَندوبِ لِيُساعَدَ فِي تفجُّعه فَيحصلَ التأسِّي بِذلك فَيَخفّ مَا بِه منَ المُصيبةِ، وَذلك إنَّما يَحصل بِندبةِ المَعرفةِ، لَا بِندبةِ النَّكرةِ، وَإِذا كَان نُدبةُ النّكرةِ لَيس فِيها فَائدةٌ وَجب أنْ تَكون غَيرَ جَائزةٍ (الأنباري، ٢٠٠٣م).

يقولُ سيبويه: "هَذا بابُ مَا لا يَجوزُ أنْ يُندبَ، وَذلك قَولُكَ: (وا رَجُلاه وَ يا رُجلاه)، وَزعمَ الْخليلُ - رَحمهُ الله- وَيونُسُ أنَّه قَبيحٌ، وأنَّه لَا يُقالُ، وَقال الْخليلُ - رَحمهُ الله-: إِنَّما قَبُح لأنَّك أبْهمتَ ألَا تَرىٰ أنَّك لو قُلتَ: (وا هذاه)، كَان قبيحًا، لأنَّك إِذا نَدبتَ فإنَّما يَنبغي لك أَنْ تَفجعَ بِأعرفِ الأسماءِ، وَأنْ تَخُصَّ وَلا تُبهم؛ لأنَّ النُّدبة علىٰ البَيانِ، وَلو جازَ هذا لَجاز: (يَا رَجلًا ظَريفًا)، فَكُنتَ نادِبًا نَكرةً، وَإِنَّما كَرهوا ذلك أنَّه تَفاحَش عِندهم أنْ يَختلطُوا وأنْ يَتفجّعوا علىٰ غيرِ مَعروفٍ" (سيبويه، ١٩٨٨م)، ومعنىٰ كلامُ سيبويهِ أنَّ العربَ لا تُجيزُ ندبَ الاسمِ النّكرةِ وأنَّهم خصّصوا الاسمَ المعرّفَ بهذا الباب، وعلّق الرّمانيُّ علىٰ هذا بقولهِ: "وَإِنَّما النُّدبةُ عَلامةٌ لمصيبةٍ فِي خَطبٍ عَظيمٍ، وأمرٍ جَسيمٍ، فَإِذَا لَم تَدلَّ العَلامةُ علىٰ هذا المَعْنىٰ؛ خَرجتْ عَن هذا الحدِّ" (الرّمانيّ، ١٩٩٨م)، والخلاصةُ أنَّ سيبويهِ قالَ لو جازَ لنا ندبُ النّكرةِ لجازَ لنا أنْ نقولَ: (يا رجلًا ظريفًا)؛ فكما أنَّ الأوّلَ لا يجوزُ فالثّاني لا يجوزُ، وتبعه بذلك جُمهورُ البصريّين وهو الصّحيح علىٰ ما بيّنتُ أعلاه.

- **المسألةُ التّاسعةُ: عدمُ جوازِ الإبهامِ في بابِ الاختصاصِ**

أجمعَ عُلماءُ النّحوِ علىٰ منعِ وقوعِ الاسمِ المُخصّصِ نَكرةً وعدّوها ممّا يختلفُ به بابُ الاختصاصِ عنِ النّداءِ وَقد جوّز الزّمخشريُّ هذا في قراءة مَن قرأ (فئة)

بالنّصبِ في قوله تعالىٰ جدّه: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِي فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا ۖ فِئَةٌ تُقَٰتِلُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْىَ ٱلْعَيْنِ ۚ وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ [آل عمران: ١٣]، إذ خرّجها علىٰ الاختصاص (الزمخشري، ١٤٠٧ه)، وردَّ ذلك أبو حيّان، يقولُ: "وقالَ الزَّمَخشَريُّ: النَّصبُ في: (فِئَةٍ) علىٰ الاخْتِصاصِ وليسَ بجيّدٍ، لأنَّ المنصُوبَ علىٰ الاخْتِصاصِ لا يكونُ نكِرةً ولا مُبْهَمًا" (الأندلسي، ١٤٢٠ هـ)، وجُمهورُ النحويّين علىٰ ذلك.

يقولُ سيبويهِ: "وَاعلمْ أَنَّه لَا يَجوزُ لكَ أَنْ تُبهِم فِي هذا البابِ فَتقولَ: (إِنِّي هَذا أَفعلُ كَذا وكَذا)، وَلكنْ تَقولَ: (إِنّي زيدًا أفعلُ)، وَلا يَجوز أَنْ تَذكرَ إلّا اسمًا مَعروفًا؛ لأنَّ الأسماءَ إنَّما تَذكُرها تَوكيدًا وَتوضيحًا هُنا للمُضمَر وَتذْكيرًا، وَإذا أَبهمتَ فَقد جئتَ بِما هُو أشكلُ مِنَ المُضمَرِ، وَلوْ جَاز هَذا لَجازتِ النَّكرةُ فَقلتَ: (إِنَّا قَوْمًا)، فَليس هذا من مواضِع النَّكرةِ والمُبهَم، وَلكنْ هَذا موضعُ بَيانٍ كَما كَانتِ النُّدبةُ موضعَ بيانٍ، فقبُح إِذ ذَكرُوا الأمرَ تَوكيدًا لِما يُعظّمون أمرَه أَنْ يَذكُروا مُبهمًا" (سيبويه، ١٩٨٨م)، يقصدُ سيبويهِ في كلامهِ هذا أنّه لا يجوزُ لنا أنْ نأتيَ باسمِ الإشارةِ أو باسمٍ مُبهمٍ في هذا الباب -باب الاختصاص- لأنَّ أسماءَ الإشارةِ والنّكرات بعيدةٌ كلَّ البُعدِ عن الاختصاص من حيث شمولهما، والحاصلُ أنَّ سيبويه يقولُ لو جازَ لنا أنْ نأتيَ بالمُبهمِ في بابِ الاختصاصِ لجازَ أنْ نأتيَ بالنكرة، وكلامها لا يجوزُ علىٰ حدِّ قوله ومَنْ وافقه.

- **المسألةُ العاشرةُ: عدمُ جوازِ فصلِ الضّميرِ المنصوبِ إذا جازَ اتّصاله**

قدَّم النّحويّون الضّميرَ المُتّصلَ علىٰ الضّميرِ المُنفصلِ في المواضِع الّتي يجوزُ فِيها الوجهان؛ بل عدّوا استعمالَ المُنفصلِ في هذه الحالةِ قبيحًا؛ وعلّة تقديمِ

المُتّصل أنّه أقلُّ حروفًا منَ المُنفصل وأَوجزُ، فصارَ النُّطقُ به أخفَّ، وقد جاءَ فِي الضّرورةِ خلافُ ذلك فِي قولِ حُميدٍ الأَرقَطَ (الفراهيدي، ١٩٩٥م):(الرّجز)

أَتَتْـــكَ عِـــيرٌ تَقْطَـــعُ الأَرَاكَـــا إلَيـــكَ حَـــتَّى بَلَغَـــتَ إيّاكَـــا

الشّاهدُ فيه: قوله (بَلَغَتَ إيّاكَا) إذ عدلَ عن الضّميرِ المُتّصل وهو الكاف(بَلغَتكَ) إلىٰ المُنفصلِ، وهو شاذٌّ ولا يُقاسُ عليهِ، وللزجّاجِ توجيهٌ آخر وهو أنَّ الضمير المُنفصل هُنا جاءَ لتوكيد ضميرٍ مَحذوفٍ تقديره (بَلَغَتْكَ إيّاكَا)، وهذا مردودٌ لأنّه عدلَ من شاذّ لشاذّ فحذفُ المؤكَّدِ وبقاءُ المؤكِّدِ شاذٌّ.

يقولُ سيبويه: "وَاعلَمْ أَنّهُ قَبيحٌ أنْ تَقولَ: (رَأيتُ فِيها إيّاكَ)، وَ(رَأيْتُ اليومَ إيّاهُ)؛ مِن قِبلِ أنَّك قَد تَجدُ الإِضْمارَ الّذي هُو سِوىٰ (إيّا)، وَهو (الكافُ) الّتي فِي (رَأيتُكَ) فِيها، وَ(الهاءَ) الّتي فِي (رَأيْتُهُ) اليَومَ، فَلمَّا قَدِرُوا عَلىٰ هذا الإِضمارِ بَعدَ الفِعل وَلم يَنقُض مَعنَىٰ مَا أرادُوا لم يَتكلَّموا بِـ(إيّاكَ)، واسْتغنُوا بِهذا عنْ (إيّاكَ وَإيّاهُ)، وَلوْ جَازَ هَذا لجازَ (ضَربَ زَيدٌ إيّاكَ) وَ(إنَّ فِيها إيّاكَ)، وَلكنَّهم لَمَّا وَجدوا (إنَّك فِيها) وَ(ضَربَه زيدٌ)، ولمْ يَنقضْ مَعنَىٰ مَا أَرادُوا لَو قالُوا: (إنَّ فِيها إيَّاكَ)، وَ(ضَربَ زَيدٌ إيّاكَ) اسْتغنُوا بِهِ عَن (إيَّا) (سيبويه، ١٩٨٨م)، مُرادُ سيبويهِ ممّا سبقَ أنْ يقولَ إنْ جازَ أنْ يجيءَ الضّميرُ مُتّصلًا فهو أولىٰ من أنْ نأتيَ به منفصلًا إذا لم يتغيّرِ المعنىٰ كما مثّلَ سيبويه، ولو جازَ مجيءُ الضّميرِ المنفصل في موضع يجوزُ أنْ يُجاءُ بالمُتّصلِ لجازَ أنْ نقولَ: (ضَربَ زَيدٌ إيَّاكَ) وَ(إنَّ فِيها إيّاكَ)، يقولُ السّيرافيُّ: "مَا فِي هذا البابِ عَلىٰ ثلاثَةِ أَضربٍ فِي الاتّصالِ والانْفصالِ: فَأقوَىٰ الثّلاثةِ فِي الاتّصالِ (إنّ وَأخواتُها)؛ وَذلك أَنَّهنَّ أَجريْنَ مَجرىٰ الْفعلِ المَاضي فِي فَتحِ أواخِرها، وَفِي لُزومِها الاسمَ المَنصوبَ المُشبّهَ بِالمفعولِ، والخَبرَ المرفوعَ المُشبَّهَ بِالفاعلِ، وَمنصُوبها يِليها، وَلا يَدخلُ عليها حَرفٌ يَمنعُ من التِصاقِ المنْصوبِ بِها،

فَوجبَ فِيها ما وَجبَ في المَفعولاتِ بِالأفعالِ مِن الضَّميرِ المُتّصلِ" (السيرافي، ٢٠٠٨م)، وبذلك فإنَّ السّيرافيَّ يوافقُ مذهبَ سيبويهِ في تقديمِ الضّمير المُتّصلِ علىٰ المُنفصلِ متىٰ جازَ ذلك دون اختلالِ المعنىٰ.

- **المسألةُ الحاديةَ عشرةَ: عدمُ جوازِ جعل الضّميرِ المُنفصلِ (هو) توكيدًا**

يقعُ ضميرُ الفصلِ (هُوَ) بَين مُتلازمين معرفتينِ أو معرفةٍ وما قاربَ مِنها فِي عَدم إلحاق (أل التّعريف) بِها كـ (أَفْعَل مِنْ)، ولا يقعُ بينَ نكرتينِ ولا معرفةٍ ونكرة، سمّاهُ البصريّون ضمير فصلٍ لأنّه يفصلُ بين المبتدأ والخبر أو الخبرِ والنّعتِ، وسمّاهُ الكوفيّون عمادًا لأنّه يُعتمدُ عليه في بيانِ الفائدَة إذْ يَتبيّنُ بِه أَنَّ الثّانِي خَبرٌ لَا تَابعٌ، وَبعضُ الكّوفيّين يُسمّيه دِعامةً لأنّه يُدعمُ بِه الكَلامُ وَيؤكَّد، والصّحيحُ أنّه حرفٌ لا محلّ له منَ الإعرابِ.

يقولُ سيبويه: "وَاعلَم أنَّ مَا كانَ فَصْلا لَا يُغيّرُ مَا بَعدهُ عنْ حَاله الّتِي كَان عَليها قَبل أَنْ يُذكرَ، وَذلِكَ قَولُك: (حَسبتُ زَيدًا هُو خَيرًا مِنْكَ)، وَ (كَانَ عَبدُ اللهِ هُو الظّريفَ)، وَقالَ اللهُ عزَّ وَجلَّ: " ﴿وَيَرَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ ٱلۡحَقَّ﴾ [سبأ: ٦] وَقدْ زَعم نَاسٌ أَنَّ (هُو) هاهنا صِفةٌ، فَكيفَ يَكونُ صفةً وَليس مِنَ الدُّنيا عَربيٌّ يَجعلُها هاهُنا صِفةً للمُظهَرِ، ولوَ كَان ذلك كذلك لَجازَ (مَررْتُ بِعبدِ اللهِ هُوَ نَفسُهُ)، فَـ(هُو) هاهنا مُستكرهةً لَا يَتكلّمُ بِها العربُ لأنَّه لَيس مِن مَواضِعها عِنْدهُم" (سيبويه، ١٩٨٨م)، ويقصدُ سيبويهِ بالفصلِ هُنا الضّميرَ (هو) إذ إنَّها لا تُغيّرُ عند دخولها في إعرابِ ما بعدها، ثُمَّ يُنكرُ علىٰ مَنْ يجعلُها حرفَ توكيدٍ وهذا ما قصده بقوله (صفة)، ثمَّ يقولُ لا يوجدُ عربيٌّ يجعلُ الضّميرَ صفةً للاسمِ الظّاهرِ، يقولُ الرّمانيُّ في شرحه علىٰ كتابِ سيبويه: "وَلا يَجوزُ أَنْ يَكونَ تَأكيدًا فِي هَذا المَوضعِ، لأنَّ الظَّاهر لَا يُؤكّدُ بِالمُضمر؛ لمُخالفةِ المُضمرِ لَه فِي دِلالته عَلىٰ

المُتكلِّمِ مِنَ المُخاطبِ والغائبِ، ولأنّه لو كانَ تأكيدًا لَلزمَ عَليه فسادٌ كثيرٌ في الْقياسِ، وهو مَا لمْ تتكلَّم بِه العَربُ (الرّمانيّ، ١٩٩٨م)، ثُمَّ يُتابعُ سيبويه كلامه إذ يقولُ: "وَيدخلُ عَليهِم: (إِنْ كَان زَيدٌ لَهوَ الظَّريفَ)، وَ(إِنْ كُنَّا لَنحنُ الصّالحينَ)، فَالعربُ تَنصبُ هذا، والنَّحويّون أَجمعُونَ، وَلو كَانَ صِفةً لَم يَجُز أنْ يَدخُلَ عَليه اللّامُ؛ لأَنَّكَ لَا تُدخلُها فِي ذا المَوضِع علىٰ الصّفةِ فَتقولَ: (إِنْ كانَ زَيدٌ للظريفِ عَاقِلًا)، وَلا يَكونُ (هُو وَنحنُ) صِفةً وَفِيهِما اللّامُ" (سيبويه، ١٩٨٨م)، والحاصلُ مِنْ مُرادِ سيبويه في هذه المسألةِ نفي كون الضّمير (هو) ضميرَ توكيدٍ ولو جازَ أنْ يكونَ للتوكيدِ لجازَ أنْ نقولَ (مَررْتُ بِعبدِ اللهِ هُوَ نَفسُهُ)، وهذا ما لم تعهده العربُ.

- **المسألةُ الثّانيةَ عشرةَ: عدمُ جوازِ إضمارِ القولِ في "اضربْ أَيُّهُم أفضلُ"**

ذهب الكوفيون إلىٰ أنَّ (أَيّهم) إِذا كانَ بِمعنىٰ (الّذِي) وَحُذفَ العَائدُ مِن الصّلة فهوَ مُعرب، نحو قولهم: (لأضربنَّ أَيّهم أَفضلُ)، وَذهب البَصريّون إِلىٰ أنّه مَبنيٌّ عَلىٰ الضمِّ، وأَجمعوا عَلىٰ أَنَّه مُعرب إِذا ذُكر العَائد، نَحو قَولِهم: (لأضربنّ أَيّهم هُوَ أَفضلُ)، وَذهبَ الخَليلُ بنُ أَحمدَ إِلىٰ أنَّ (أَيّهُم) مَرفوعٌ بِالابْتداءِ، وَ(أَفضلُ) خَبره، وَيجعل (أَيّهم) استفهامًا، وَيَحملُه عَلىٰ الحِكايةِ بَعدَ قَول مُقدّرٍ عنده: (لَأضربنَّ الّذي يُقالُ لَه: أَيُّهُم أَفضلُ)، وهيَ عندَ سيبويهِ مبنيّةٌ إِذا حُذف العائدُ مِنها.

يقولُ سيبويهِ: "وَزعمَ الخَليلُ أنَّ (أَيُّهم) إِنَّما وَقع فِي: (اضْربْ أَيُّهُم أَفضلُ) عَلىٰ أَنَّه حِكايةٌ، كَأَنّهُ قَال: (اِضربِ الّذي يُقالُ لَه أَيُّهُم أفضْلُ)" (سيبويه، ١٩٨٨م)، ثُمَّ يُعلّق سيبويهِ علىٰ ذلك بقوله: "وَتفسيرُ الخَليل -رَحمه اللهُ- ذلك الأَوَّلِ بَعيدٌ، إِنَّما يَجوزُ في شِعرٍ أَوْ فِي اضْطِرارٍ، وذلك نحو قولِ الأخطلِ (الزجّاج، ١٩٨٨م):(الكامل)

ولَقَــدْ أَبِيــتُ مِــنَ الفَتَــاةِ بِمَنْــزِلٍ ... فَأَبِيــــتُ لَا حَــــرِجٌ ولا مَحْــــرُومُ

الشّاهدُ فيه: تقديرُ جُملةٍ مَحكيّة وهي: (فَأَبِيتُ يُقالُ فِيَّ: لا حَرِجٌ وَلا مَحرومُ).

يُتابعُ سيبويهِ كلامه ويقول: وَلو سَاغ هذا فِي الأَسماءِ لجازَ أَنْ تَقولَ: (اضْربِ الفاسقُ الخبيثُ) تُريدُ الّذي يُقالُ لهُ (الفاسِقُ الخبيثُ)" (سيبويه، ١٩٨٨م)، يُريدُ سيبويه في هذا تضييقَ الحكايةِ وإضمارَ الفعلِ في الضّرورةِ دونَ غيرها من الكلامِ وبذلك ردَّ كلامَ الخليلِ ولم يستحسنه، ولو جازَ جعلُها علىٰ السّعة لجازَ لنا أنْ نقولَ (اضْربِ الفاسقُ الخبيثُ) علىٰ الحكايةِ وبإضمارِ الفعلِ (يُقال) وهذا غيرُ جائز بالإجماعِ (الأنباري، ٢٠٠٣م)، وبذلك فلو جازَ ذاك لجازَ هذا.

- **المسألةَ الثالثةَ عشرةَ: عدمُ جوازِ الجزم في جوابِ الطّلب**

يقولُ سيبويه: "فَإِنْ أَردّتَ أَنْ تَجعَل هذه الأَفعالَ -يعني المُضارعة- أمرًا أَدخلتَ (اللّامَ)، وَذلك قَولُك: (ائتِهِ فَلْيُحَدّثْكَ، وَفَيُحدّثَكَ) إِذا أردّتَ المُجازَاةَ، وَلو جَازَ الجَزمُ في: (ائْتِني فَأُحدّثَكَ) وَنحوِها لَقُلتَ: (تُحدِّثْني) تُريدُ به الأَمْرَ" (سيبويه، ١٩٨٨م)، وجزمُ المُضارع فيما سبق غير جائزٍ إذ لا عاملَ يدعو للجزمِ، ومدارُ كلامِ سيبويه في هذا يدورُ حولَ عطفِ فعلِ المُضارع علىٰ فعلِ الأمرِ ويكون ذلك بإدخالِ (اللّامَ) علىٰ المُضارعِ ولا يجوزُ جَزمَ المُضارعِ المعطوفِ علىٰ الأمرِ لأنّ الأمرَ غيرُ جازمٍ وبالتّالي فلا وجهَ للجزمِ، ولو جازَ جزمُ المُضارعِ في موضعٍ لا جازمَ له لجازَ جزمه في الابتداءِ وهذا معنىٰ قوله: "وَلو جَازَ الجَزمُ في: (ائْتِني فَأُحدّثَكَ) وَنحوِها لَقُلتَ: (تُحدِّثْني) تُريدُ به الأَمْر" (سيبويه، ١٩٨٨م)، يقولُ أبو عليّ: "إنَّما لَزم هذا لأَنّكَ إِذا قُلتَ: (ائتني فأحدّثْكَ) فَلا جازمَ فِي الكَلامِ عَطفتَ عَليه (أُحدّثْك) وَجزمتَه بِه، كَما أَنَّك إذا قُلت: (تُحدِّثُني) مُبتدِئًا فَلا جَازمَ لَه، فَلو جَاز جَزمُه فِي العَطف وَلا جَازم لهُ لَجاز جَزمُه فِي الابتِداءِ، وَإذا لمْ يَكن لَه جازمٌ فَكما لَم يَجز فِي

الابْتداءُ جَزمَه وَلا جَازمَ، كَذلك لَا يجوزُ فِي العطفِ جَزمَه وَلا جَازمَ" (الفارسيّ، ١٩٩٠م).

- **المسألةُ الرّابعةَ عشرةَ: عدمُ جوازِ إضمارِ ضميرِ المُخاطبِ في (كان) وأشباهها**

يقولُ سيبويه: "وَلا يَجوزُ أنْ تَنويَ فِي (كانَ) وَأشباهِ (كانَ) عَلامةَ إِضمارِ المُخاطبِ وَلا تَذْكُرها، لوْ قُلتَ: (لَيسَ مَنْ يَأتِكَ تُعْطهِ)، تُريد: (لستَ)، لَم يَجزْ، وَلو جازَ ذَلك لَقلتَ: (كاَن مَنْ يَأتكَ تُعْطهِ)، تُريدُ بِهِ (كُنْتَ)" (سيبويه، ١٩٨٨م)، ينفي سيبويه في هذا جوازَ إضمارِ ضمائر المخاطب في (كانَ) وما شابهها لأنَّ ذلك يؤدّي بالضّرورةِ إلىٰ الالتباسِ عند المتلقّي فقولنا (كان) يختلف دلالة عن (كنتُ) وغيره من الضمائر لذلك لم يجز ذلك، كما وأنَّ الضمّير فيهما في محلّ رفعِ فاعلٍ والفاعلُ لا يُحذفُ، والخلاصةُ أنّه لو جازَ (لَيسَ مَنْ يَأتِكَ تُعْطهِ)، بمعنىٰ (لستَ) لجازَ(كاَن مَنْ يَأتكَ تُعْطهِ) بمعنىٰ (كنتَ) وكلاهما غير جائزين، وَقد توّسعَ السّيرافيُّ في حديثِه عَن هذه المسألةِ، يقولُ: **"وَلم يَجز أنْ تَنويَ في (كانَ) وَأشباهِه عَلامة إِضمارِ المُخاطبِ، لأنَّ عَلامةَ إِضمارِ المُخاطبِ فِي (ليس، وَكانَ) كَعلامةِ المُخاطبِ فِي (الفِعل المَاضي)، وَهي (تَاءٌ) مَلفوظٌ بِها كَقولِك: (قُمتُ وَذهبْتُ) وَلا يَجوزُ حذفُها لأنَّها فَاعلٌ، وَالفاعلُ لَا يُحذفُ، فَيبقىٰ الفِعلُ فَارغًا مِن الفَاعل؛ وَمنْ وَجه آخرَ وَهو أنَّ عَلامة الفَاعلِ المُخاطبِ بَعضُ صِيغةِ الفِعل، فَلو حَذفناها بَقي (كُنْ) فِي مَعنَىٰ (كُنْتُ) وَ(ليسَ) فِي مَعنىٰ (لَستُ) وَهذا محالٌ، لأنّك لَا تَقولُ: (كُن مَن يَأتِك تَأتِه، وَلَيس مَن يَأتِكَ تَأتِهِ)"** (السيرافي، شرح كتاب سيبويه، ٢٠٠٨م).

• **المسألةُ الخامسةَ عشرةَ: عدمُ جوازِ كسرِ همزةِ (إنَّ) في كلِّ مواضع الابتداءِ**

يقولُ سيبويه: "وَسألتُ الْخليلَ فَقلتُ: مَا مَنعهُمْ أَنْ يَقُولوا: (أَحَقًّا إِنَّك ذَاهبٌ) عَلىٰ الْقلبِ، كأَنَّكَ قُلتَ: (إِنَّك ذاهبٌ حقًا)، وَ (إِنَّكَ ذَاهبٌ الحَقَّ)، وَ (أَنَّكَ مُنطلِقٌ حقًا)؟ فَقالَ: لَيس هذا مِن مَواضِعَ (إنَّ)؛ لأنَّ (إنَّ) لا يُبتدَأ بِها في كُلِّ مَوضعٍ، وَلو جَازَ هذا لَجازَ (يومَ الجُمعةِ إِنَّكَ ذَاهبٌ)، تُريدُ: (إِنَّكَ ذاهبٌ يَومَ الجُمعةِ)**"** (سيبويه، ١٩٨٨م)، يقصدُ سيبويه في هذا أنْ يسألَ عن كسرِ همزةِ (إنَّ) في الموضعِ الّذي يجبُ فيهِ الرّفعُ علىٰ القلب أي -التّقديمِ والتّأخيرِ-، والناظرُ للأمثلةِ الّتي جاءَ بها سيبويه والخليلُ يرىٰ أنّها كلّها في محل تقديرِ مصدرٍ وفي هذه الحالةِ فإنَّ فتحَ الهمزةِ واجبٌ، يقولُ ابنُ مالكٍ (مالك أ.، ٢٠٢١م):

وَهَمْــزَ «إِنَّ» افْــتَحْ لِسَــدِّ مَصْــدَرِ مَسَــــــدَّهَا.....

يقولُ ابنُه شارحًا هذا: **"**(إنَّ) المَكسورةُ هِي الأصلُ؛ فإذا عرضَ لها أنْ تَكونَ هي وَمعمولُها في مَعنىٰ تأويلِ المَصدرِ بِحيثُ يَصحُّ تَقديرُه مَكانَهُما فَتحتَ هَمزتَها للفرقِ، نَحو: (بَلَغنِي أَنَّ زيدًا فَاضِلٌ)، تَقديرُه: (بَلغَني الفَضْلُ)، وَكلُّ مَوضعٍ هو للمَصدرِ فَـ(إنَّ) فِيه مَفتوحةٌ، ولذلك عند العودةِ لكلامِ سيبويه يظهر سدَّ المصدرِ مسدَّ (إنَّ) ومعمولها ففي قوله(يومَ الجُمعةِ إِنَّكَ ذَاهبٌ) تقدير الكلامِ (يومَ الجُمعةِ ذهابُكَ) لذلك وجبَ فتحُ الهمزةِ ولو جازَ كسرُها في موضعِ المصدرِ لجازَ كسرُها هاهنا، ومن ذلك قولُ المفضّل النّكري:(الوافر)

أَحَقًّــــا أَنَّ جيرَتَنــــا اسْــــتَقَلُّوا فَنِيَّتُنــا ونِيَّــتُهم فَريــقٌ.....

الشّاهدُ فيه: وجوبُ فتحِ همزةِ (إنَّ) لأنّها وما بعدها في تأويلِ مصدرٍ تقديره: (أَحَقًّا استقلالُ جِيرتِنَا).

• **المسألةَ السّادسةَ عشرةَ: عدمُ جوازِ نصبِ (كلّ) لعدمِ وجودِ عاملِ نصبٍ**

يقولُ سيبويه: "وَتقولُ: (أَكلُّ يومٍ أَنتَ فِيه أَميرٌ)، تَرفعُه لأَنَّه لَيس بِفاعلٍ، وَقد خَرج (كلُّ) مِن أنْ يَكونَ ظرفًا؛ فَصارَ بِمنزلةِ (عبدُ اللهِ) أَلا تَرىٰ أنّك إِذا قُلتَ: (أَكلُّ يومٍ يُنطَلَقُ فيه)، صَار كَقولكَ: (أَزيدٌ يُذهَبُ بِه) وَلو جازَ أَنْ تَنصبَ (كُلَّ يومٍ) وَأنتَ تُريدُ بِـ(الأَميرِ) الاسمَ لقُلتَ: (أَعَبْدَ اللهِ عَليهِ ثوبٌ) لأَنَّكَ تَقولُ: (أَكلَّ يَومٍ لَكَ ثَوبٌ)؛ فَيكونُ نَصبًا**"** (سيبويه، ١٩٨٨م)، وهذا الّذي ذكره سيبويه يأتي تحت باب الاشتغالِ وفي الجُملةِ (أَكلُّ يومٍ أَنتَ فِيه أَميرٌ) لا يجوزُ نصبَ (كلّ) لأنَّه لا يوجد عامل لينصبه – يعني لا فعلَ ولا معنىٰ فعل- والحديثُ هنا يدور عن (أمير) ولأنَّ الضّميرَ (فيه) صارَ ظرفًا للأميرِ، ولو قُلنا (أَكلَّ يَومٍ أَنتَ أَميرُ) لنصبنا (كُلًّا) علىٰ الظرفيّة، ولكن في المثالِ الّذي أورده سيبويه أخذَ (فيه) الظرفيّة ورُفع (كلٌّ)، يقولُ السّيرافيُّ في شرحه: **"**وَلو قُلتَ: (أَكلَّ يَومٍ أنتَ أميرٌ) نَصبتَ، وَصار (كُلّ) ظَرفًا لـ(لأميرِ)، فَإذا قُلت: (أَكلُّ يَومٍ أَنتَ فِيه أميرٌ) فَقد صارتْ (فيه) هُو الظّرفُ للأميرِ، وَارتفعَ (كلٌّ) بِالابتداءِ (السيرافي، ٢٠٠٨م)، ورفعُ (كلّ) في مثالِ سيبويهِ لا خلافَ فيه قاله ناظرُ الجيشِ (الجيش، ١٤٢٨ه)، ثُمّ يتابعُ سيبويه كلامه بقولِه ولو جازَ نصبُ (كلّ) لجازَ نصبُ (عبد الله) في قولنا: (أَعَبْد اللهِ عَليهِ ثوبٌ)؛ وهذا النّصبُ غيرُ جائزٍ إذ لا عاملَ لنصبِه فكما أنَّه لا يجوزُ نصبُ (أكلّ) فكذلك لا يجوزُ نصبُ (عبدالله) لخلوّهما من العامل ففي الأوّل (أمير) وفي الثّاني (ثوب) وهما اسمان لا يعملان عمل الفعل.

الخاتمة

وفي نهاية هذا البحث أوردُ أهمَّ النّتائجِ الّتي توصّلتُ إليها:

- مدىٰ الاطّلاعِ العميقِ الّذي كانَ عندَ سيبويهِ علىٰ مسائلِ اللّغة، ممّا جعله علىٰ درايةٍ بِما لا يجوزُ فيها.
- اهتمامُ سيبويهِ بعلومِ العربيّة.
- براعةُ سيبويه في إجازةِ مسألةٍ نحويّةٍ بإجازةِ مسألةٍ أُخرىٰ.
- تأثّرُ سيبويهِ بشيخه الخليل وتفرّده ببعضِ المسائل عنه.
- قوّةُ سيبويهِ في عرضِ المسائلِ في كتابه.
- احتجاجُ سيبويهِ بِما لا يَجوزُ عِندَ حديثه عَن مسألةٍ أُخرىٰ غيرَ جائزةٍ.
- اتّخذَ سِيبويهِ مَنهجَ الافتراضِ في بَعضِ مواضعِ كِتابه؛ فكانَ يقولُ ولو جازَ كذا لجازَ كذا، علىٰ سبيلِ الافتراض.
- لم يستعمل سيبويه لفظة الافتراض إلّا أنّنا نستطيع الشّعورَ بها مِن خلالِ القضايا المُعالجة في البحثِ.
- أثّرت المسائلُ المفترضةُ علىٰ المُحافظة علىٰ اللّغة مِن حيثُ رَفضُها والاستغناءُ عنها.

المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. ابن الأحنف، أحمد بن أبي بكر بن عمر الجبلي. (٢٠١٨م). البستان في إعراب مشكلات القرآن (الإصدار ١). (أحمد محمد عبد الرحمن الجندي، المحرر) المملكة العربية السعودية: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية.

٣. الأخفش، أبو الحسن المجاشعي، البلخي البصري. (١٩٩٠م). معاني القرآن (الإصدار ١). القاهرة: مكتبة الخانجي.

٤. الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد. (٢٠٠٣م). الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين (الإصدار ١). بيروت: المكتبة العصرية.

٥. الأندلسيّ، أثير الدين أبو حيان محمد بن يوسف. (١٤٢٠ هـ). البحر المحيط في التفسير (الإصدار –، المجلد ٥). (صدقي محمد جميل، المحرر) بيروت: دار الفكر .

٦. ابن جنّي، أبو الفتح عثمان. (١٩٩٨م). المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها (الإصدار ١). (محمد عبد القادر عطا، المحرر) بيروت: دار الكتب العلمية.

٧. ابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر. (١٩٨٩م). أمالي ابن الحاجب (الإصدار د.ط). عمان: دار عمار.

٨. الرّمانيّ، أبو الحسن علي بن عيسىٰ. (١٩٩٨م). شرح كتاب سيبويه. (سيف بن عبد الرحمن بن ناصر العريفي، المحرر) السعودية: الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

٩. الزجّاج، أبو إسحاق. إبراهيم بن السري بن سهل، (١٩٨٨م). معاني القرآن

وإعرابه (الإصدار ١). (عبد الجليل عبده شلبي، المحرر) بيروت: عالم الكتب.

١٠. الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد. (١٤٠٧ه). الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (الإصدار ٣). بيروت: دار الكتاب العربي.

١١. النّحّاس، أبو جعفر أحمد بن محمد المرادي النحوي. (١٤٢١ه). إعراب القرآنِ (الإصدار ١). (عبد المنعم خليل إبراهيم، المحرر) بيروت: دار الكتب العلمية.

١٢. سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي. (١٩٨٨م). الكتاب (الإصدار ٣). (عبد السلام محمد هارون، المحرر) القاهرة: مكتبة الخانجي.

١٣. السيرافي، أبو سعيد الحسن بن عبد الله بن المرزبان:

١٤. أخبار النَّحويّينَ البَصريّين (الإصدار د.ط). (طه محمد الزيني، ومحمد عبد المنعم خفاجي، المحرر) دمشق: مصطفىٰ البابي الحلبي. (١٩٦٦م).

١٥. شرح كتاب سيبويه (الإصدار ١). (أحمد حسن مهدلي وعلي سيد علي، المحرر) بيروت: دار الكتب العلمية. (٢٠٠٨م).

١٦. شُرَّاب، محمد بن محمد حسن. (٢٠٠٧م). شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية (الإصدار ١). بيروت: مؤسسة الرسالة.

١٧. ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب. (١٤٢٢ه). المُحرّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (الإصدار ١). (عبد السلام عبد الشافي محمد، المحرر) بيروت: دار الكتب العلميّة.

١٨. ابن فارس، أبو الحسين. أحمد بن فارس بن زكرياء الرازي،. (١٩٧٩م). مقاييس اللغة (الإصدار د.ط). (عبد السلام هارون، المحرر) بيروت: دار الفكر.

١٩. الفارسيّ، أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار. (١٩٩٠م). التعليقة علىٰ كتاب سيبويه (الإصدار ١). (عوض بن حمد القوزي، المحرر) القاهرة: مطبعة الأمانة.

٢٠. الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو. (١٩٩٥م). الجمل في النحو (الإصدار ٥). (فخر الدين قباوة، المحرر).

٢١. فقرا، إبراهيم محمد حسن. (٢٧ JULY, 2023). القراءات القُرآنيّة ما بين الأشمونيِّ في شرحه والصبّان في حاشيته دراسة في الاحتجاج اللّغويّ والنَّحويّ. a. NABLUS ،Palestine: College of Graduate Studies An-najah National University Doctoral dissertation

٢٢. ابن مالك، جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله، الطائي:

٢٣. شرح الكافية الشافية (الإصدار ١). (عبد المنعم أحمد هريدي، المحرر) مكة المكرمة: جامعة أم القرىٰ مركز البحث العلمي. (١٩٨٢م).

٢٤. شرح تسهيل الفوائد (الإصدار ١). بيروت: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان. (١٩٩٠م).

٢٥. ألفيّة ابن مالك (الإصدار ٤). (عبد المحسن بن محمد القاسم، المحرر). (٢٠٢١م).

٢٦. ابن منظور، جمال الدين. محمد بن مكرم، أبو الفضل،. (١٤١٤هـ). لسان العرب (الإصدار ٣). بيروت: دار صادر.

٢٧. ناظر الجيش، محمد بن يوسف بن أحمد، محب الدين الحلبي. (١٤٢٨ه). تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد (الإصدار ١). القاهرة : دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع.

References

The Holy Quran.

1. Ibn Al-Ahnaf, Ahmed bin Abi Bakr bin Omar Al-Jabali. (2018AD). Al-Bustan fi aa'rab Al- Qur'an 1st ed. Kingdom of Saudi Arabia: King Faisal Center for Research and Islamic Studies**.**

2. Al-Akhfash Abu Al-Hasan Al-Majashi, Al-Balkhi Al-Basri, (1990AD). maeani alQur'an 1st ed. -: Al-Khanji Library**.**

3. Al-Anbari Abdul Rahman bin Muhammad, Abu Al-Barakat. (2003AD). Al-Insaf fi Masa'il al-Khilaf bayn al-Nahwiyyin: al-Basriyyin wa al-Kufiyyin .1st ed. Beirut: Modern Library**.**

4. Al-Andalusi, Abu Hayyan, Muhammad bin Yusuf Atheer Al-Din. (1420 AH). Al-Bahr al-Muhit fi at-Tafsir. (ed. ed.). (Sidqi Muhammad Jamil, editor) Beirut: Dar Al-Fikr**.**

5. Ibn Jinni, Abu al-Fath Uthman(1998AD). Al-Muhtasib fi Tabiin wajuh Shawaadh al-Qiraa'at wal-I'adah. 1st ed. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah**.**

6. Ibn al-Hajjeb, Osman ibn Omar ibn Abi Bakr. (1989 AD). d.t. Amman: Dar Ammar **.**

7. Al-Rumani, Abu al-Hasan Ali ibn Isa. (1998 AD). Sharh Kitab Sibawayh. Saudi Arabia: Imam Muhammad ibn Saud Islamic University**.**

8. Al-Zajjaj, Ibrahim bin Al-Sari bin Sahl, Abu Ishaq. (1988AD). Ma'ani al-Quran wa I'rabuhu .1st ed. (Abdul Jalil Abdo Shalabi, editor) Beirut: Alam al-Kutub**.**

9. Al-Zamakhshari, Abu Al-Qasim Mahmoud bin Amr bin Ahmed. (1407 AH). Al-Kashaf 'an Haqaiq Ghuwamidh at-Tanzil.3rd ed. Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi

10. Al-Nahhas, Abu Ja'far Ahmad ibn Muhammad Al-Muradi Al-Nahwi. (1421 AH). I'rab al-Quran.1st ed. Beirut:

Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.

11. Sibawayh, Amr bin Othman bin Qanbar Al-Harithi, Abu Bishr. (1988AD). Al-Kitab.3rd ed. Cairo: Al-Khanji Library.

12. Al-Sirafi, Abu Sa'id al-Hasan ibn Abdullah ibn al-Marzuban.

13. Akhbar al-Nahwiyyin al-Basriyyin d.t. (Taha Muhammad al-Zaini and Muhammad Abdul-Mun'im Khafaji, Editors). Damascus: Mustafa al-Babi al-Halabi. (1966 AD).

14. Sharh Kitab Sibawayh. 1st ed.Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah(2008AD).

15. Shurrab, Muhammad ibn Muhammad Hasan. (2007 AD). Sharh al-Shawahid al-Shi'riyah fi Umat al-Kutub al-Nahwiyyah. 1st ed. Beirut: Al-Risalah Foundation.

16. Ibn Attiya Abu Muhammad Abd al-Haqq bin Ghalib. (1422 AH). Al-Muharar Al-Wajeez fi Tafsir Kitab Al-Aziz .1st ed. (Abdul Salam Abd al-Shafi Muhammad, editor) Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.

17. Ibn Faris, Abu al-Husayn Ahmad ibn Faris ibn Zakariya al-Razi. (1979 AD). Mu'jam Maqayis al-Lughah d.t. (Abd al-Salam Haroun, Editor). Beirut: Dar al-Fikr.

18. Al-Farisi, Abu Ali Al-Hassan bin Ahmed bin Abdul Ghaffar. (1990AD). At-Ta'liqah 'ala Kitab Sibawayh.1st ed. (Awad bin Hamad Al-Quzi, editor) Cairo: Al-Amana Printing.

19. Al-Farahidi Abu Abdul Rahman Al-Khalil bin Ahmed bin Amr. (1995AD). Al-Jumal fi an-Nahw.5th ed. (Fakhr al-Din Qabawa, editor).

20. Fukara, Ibrahim Muhammad Hasan. (July 27, 2023). Qur’anic readings between Al-Ashmouni in his explanation and Al-Sabban in a footnote to a study in linguistic and grammatical protest. Nablus, Palestine: College of Graduate Studies, An-

Najah National University. Doctoral dissertation

21. Ibn Malik, Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah, Al-Ta'i, Jamal Al-Din**:**

22. . Alfiyyah Ibn Malik .4th ed. (Abdul Mohsen bin Muhammad Al-Qasim, editor)**.** (2021 AD)

23. Sharh Tashil al-Fawa'id .1st ed. Beirut: Hajar Printing, Publishing, Distribution and Advertising**.** (1990AD).

24. Sharh al-Kafiya al-Shafiya .1st ed. (Abdul Moneim Ahmed Haridi, editor) Mecca: Umm Al-Qura University, Scientific Research Center**.** (1982AD).

25. Shawahid at-Tawdih wal-Tasheeh li Mushkilat al-Jami' as-Sahih. 1st ed. (Taha Hussein, editor) Cairo: Ibn Taymiyyah Library(1405AH)**..**

26. Ibn Manzur, Jamal al-Din Muhammad ibn Makram, Abu al-Fadl. (1414 AH). Lisan al-Arab. 3rd ed. Beirut: Dar Sader**.**

27. Nathir al-Jaish, Muhammad ibn Yusuf ibn Ahmad, Muhibb al-Din al-Halabi. (1428 H). Tamhid al-Qawa'id bi Sharh Taysir al-Fawa'id **.**1st ed. Cairo: Dar al-Salam for Printing, Publishing, and Distribution**.**